

قرار اللجنة التونسية للتحاليل المالية عدد 01 لسنة 2017 موزّع في 02 مارس 2017 يتعلق بمبادئ توجيهية خاصة بالتصريح بالعمليات والمعاملات المسترابة

إنّ اللجنة التونسية للتحاليل المالية،

بعد الإطلاع على القانون الأساسي عدد 26 لسنة 2015 المؤرّخ في 7 أوت 2015 المتعلق بمكافحة الإرهاب ومنع غسل الأموال وخاصة الفصول 107 و 120 و 125 منه،

و على الأمر الحكومي عدد 1098 لسنة 2016 المؤرّخ في 15 أوت 2016 المتعلق بضبط تنظيم اللجنة التونسية للتحاليل المالية وطرق سيرها.

وبعد المداولة.

قررت ما يلي :

الفصل الأول: يتم التصريح بالعمليات و المعاملات المسترابة من قبل الاشخاص المحددين بالفصل 107 من القانون الأساسي عدد 26 لسنة 2015 وفقا للأنموذج موضوع الملحق عدد 1. ويرفق التصريح بنسخة من الوثائق المطلوبة حول العملية و المعاملة.

الفصل الثاني: يسلم التصريح مباشرة في ظرف مغلق تكتب عليه عبارة "سرّي" إلى مكتب ضبط اللجنة التونسية للتحاليل المالية. ويرفق الظرف بجدول إرسال في نسختين، يسترجع المتصّرّح نسخة منه تحمل تاريخ ومرجع الإيداع لدى اللجنة. ويعتمد هذا المرجع في كل المراسلات اللاحقة بين اللجنة والمصرّح بخصوص ذلك التصريح.

الفصل الثالث: يلغى القرار عدد 1 لسنة 2006 المؤرّخ في 20 أفريل 2006 المتعلق بالتصريح بالعمليات أو المعاملات المسترابة أو غير الاعتيادية.

الفصل الرابع: يدخل هذا القرار حيز التنفيذ بداية من 15 مارس 2017.

المحافظ،
رئيس اللجنة التونسية للتحاليل المالية



خاص بالمصرّح

وضع اسم المتصّرّح والشّارة او العلامة التجارّية

تصريح بعملية أو بمعاملة مسترابة

سڑپ

خاص بالجنة التونسية للتحاليل المالية

1- المصر

اسم الشركة (أو التسمية الاجتماعية) :

الاسم ولقب :

المهنة / الصفة :

عنوان البريد الإلكتروني :

الهاتف :

العنوان البريدي :

2- المراسل

الاسم ولقب :

الهاتف :

عنوان البريد الإلكتروني :

3- موضوع التصریح

عملية أو معاملة مسترابة تحمل على قيام شهادة في ارتباطها بصفة مباشرة أو غير مباشرة بأموال متأتية من أعمال غير مشروعه يعتبرها القانون جنحة أو جنائية

عملية أو معاملة مسترابة تحمل على قيام شهادة في ارتباطها بصفة مباشرة أو غير مباشرة بتمويل أشخاص أو تنظيمات أو أنشطة لها علاقة بالجرائم الإرهابية المنصوص عليها في القانون الأساسي عدد 26 لسنة 2015 بتاريخ 7 أوت 2015

محاولة اجراء عملية أو معاملة مسترابة تحمل على قيام شهادة في ارتباطها بصفة مباشرة أو غير مباشرة بأموال متأتية من أعمال غير مشروعه يعتبرها القانون جنحة أو جنائية

محاولة اجراء عملية أو معاملة مسترابة تحمل على قيام شهادة في ارتباطها بصفة مباشرة أو غير مباشرة بتمويل أشخاص أو تنظيمات أو أنشطة لها علاقة بالجرائم الإرهابية المنصوص عليها في القانون الأساسي عدد 26 لسنة 2015 بتاريخ 7 أوت 2015

استحالة اثبات هوية الحريف في صورة محدودية أو وهمية معطيات الاثبات طبقاً للفقرة الأخيرة من الفصل عدد 108 للقانون الأساسي عدد 26 لسنة 2015 بتاريخ 7 أوت 2015

تصریح بالشهادة تكميلي لتصريح بالشهادة سابق
- مرجع وتاريخ التصریح بالشهادة السابق :

4- الحريف موضوع التصریح¹

عادي

عرضي

شخص طبيعي

الاسم :

اللقب :

تاريخ الولادة :

مكان الولادة :

الجنسية :

رقم بطاقة التعريف الوطنية (مرفق نسخة) :

رقم جواز السفر (مرفق نسخة) :

رقم مرجعي آخر(تحديد نوعية الوثيقة) :

¹ التصریح بالشهادة لا يتعلّق إلا بحريف واحد

الوضعية العائلية :
اسم ولقب القرین :
رقم بطاقة التعريف الوطنية (ان وجد) :

-مقيم

-غير مقيم

النشاط المبى الحالى :
العنوان الرئيسي :
عناوين أخرى :

شخص معنوى

الاسم التجارى أو التسمية الاتجارية :
الشاره :

الشكل القانونى :

الموضوع :

القطاع :

النشاط :

تاريخ الانشاء :

رقم السجل التجارى :

رقم المعرف الجبائى :

-مقيم

-غير مقيم

العنوان :

المدينة :

الترقيم البريدى :

البلاد :

الهاتف :

الفاكس :

عنوان البريد الالكتروني :

عنوان الموقع على شبكة الانترنت :

وكيل (أو وكلاء) او المسيرين للشخص المعنوى

الوظيفة	مقيم / غير مقيم	رقم وثيقة الهوية (بطاقة التعريف الوطنية/ جواز السفر)	بلاد الولادة	تاريخ الولادة	الاسم واللقب

أهم المساهمين أو الشركاء

الوظيفة	نسبة حقوق التصويت	نسبة المساهمة في رأس المال	مقيم / غير مقيم	رقم وثيقة الهوية (بطاقة التعريف الوطنية/ جواز السفر)	بلاد الولادة	تاريخ الولادة	الاسم واللقب

الوكيل/الممثل القانوني للحريف (شخص طبيعي أو معنوي) :

الاسم :

اللقب :

تاريخ الولادة :

البلاد :

المدينة :

مكان الولادة :

الجنسية :

رقم بطاقة التعريف الوطنية :

رقم جواز السفر :

رقم مرجعي آخر(تحديد نوعية الوثيقة) :

النشاط المملي الحالي :

العنوان :

تفويض أو كتب آخر (يقع تحديده) :

التاريخ :

الوثيقة مرفقة بملف الحريف : نعم / لا

ترتيبات قانونية أخرى :

اسم الترتيب القانوني :

شكل الترتيب القانوني :

عقد تكوين الترتيب القانوني :

العنوان :

مؤسس الترتيب القانوني :

الاسم و اللقب :

تاريخ الولادة و مكانها :

رقم بطاقة التعريف الوطنية :

رقم جواز السفر :

المستفيدون من الترتيب القانوني :

الاسم واللقب	تاريخ الولادة	بلاد الولادة	رقم وثيقة الهوية (بطاقة التعريف الوطنية/ جواز السفر)	الوظيفة	حصة رأس المال المملوكة	نسبة حقوق التصويت

5- المستفيد الفعلي من العملية أو المعاملة

الاسم :

اللقب :

تاريخ الولادة :

البلاد :

المدينة :

مكان الولادة :

الجنسية :

رقم بطاقة التعريف الوطنية :

رقم جواز السفر :

رقم مرجعي آخر(تحديد نوعية الوثيقة) :

6- أشخاص أخرى متداخلين في العملية أو المعاملة أو في الواقف

الأشخاص الطبيعيون ذوي صلة

نوع الصلة	رقم وثيقة الهوية (بطاقة التعريف الوطنية/ جواز السفر)	تاريخ الولادة	الاسم واللقب

الشركات وغيرها من الاشخاص المعنوية او الترتيبات القانونية ذوي صلة

نوع الصلة	رقم السجل التجاري	الشكل القانوني	اسم الشخص المعنوي (أو التسمية الاجتماعية)

7- معلومات مالية

الحسابات

نوع الحساب	تاريخ فتح الحساب	رقم الحساب (المعروف البنكي / البريدي أو « IBAN)	دينار/ عملة أجنبية	الرصيد في تاريخ التصريح بالشهرة

العملية/العمليات أو المعاملة/المعاملات المسترامة

- العملية أو المعاملة منجزة
- العملية أو المعاملة غير منجزة

طبيعة العملية أو المعاملة	تاريخ الانجاز	المبلغ وعملة العملية أو المعاملة	البنك (أو البنك) المراسل(ة) أو مؤسسات أخرى معنية	معلومات أخرى

يجب توضيح :

- كل العناصر التي تمكن من تحديد الشبهة موضوع التصريح بشكل واضح
 - كل العناصر الموضوعية التي أدت إلى الشبهة (أهم العمليات، حركة الحساب والخصائص غير الاعتيادية/ تطور الواقع، وخصائص العمليات/ تحديد مصدر ووجهة الأموال المحتملة القائمة عليها الشبهة، ملامح سلوك الحريف)
 - مؤشرات غسل الأموال و/ أو تمويل الإرهاب للعمليات أو المعاملات المصرح بها
 - الاستنتاجات التي افضت إلى ظهور الشبهة.

(إضاف ما قد يلزم من صفحات)

9- الوثائق المرفقة للتصريح (ارفاق الوثائق الضرورية لدراسة التصريح بالشعبة ومنها خاصة)

الوثائق المطلوبة	ضع علامة (X)	نوعية الوثائق	ملاحظات المصرح
الملف القانوني للحريف و وثائق الهوية للأشخاص المعنيين (الحريف المستفيد المستفيد الفعلي). واستماراة اعرف حريفك متضمنة على وجه الخصوص تصنیف مخاطر الحريف ازاء غسل الاموال وتمويل الإرهاب		ورقي او الكتروني	
الوثائق المتصلة بحركة الحساب او الحسابات للعمليات المنجزة: 1-كشففات الحسابات البنكية والمالية.		يتم ارفاق هذه الفتنة من الوثائق على حامل الكتروني في صيغة EXCEL	
2-وثائق محاسبية، سويفت، اذون الحرفاء، صكوك بنكية.....)		يتم ارفاق هذه الفتنة من الوثائق على حامل الكتروني في صيغة PDF	
وثائق ذات علاقة بالملف او الوقائع (عقود، تصريح بتوريد عملة أجنبية، ترخيص بتصدير عملة أجنبية، وثائق صادرة عن مسديي الخدمات المالية...)		ورقي او الكتروني	
وثائق اخرى		ورقي او الكتروني	

ختم وامضاء المصرح³ :

تاریخ التصريح:

ختم وامضاء المراسل²:

تاریخ التصريح :

2- يتم المؤسسات البنكية والمالية
3- يتم المهن غير المالية المحددة